قال ويجب ان يعلم ان الله تعالى لا يقضي بالمحو كما قال والله يقضي بالحق والمعاصي
باطل ولا يجوز اطلاق القول بانها مقضية اذ لو كانت مقضية لوجب علينا
الرضى بها اذ لا خلاف ان المسلم امر بالرضى بقضاء الله واجب ولا خلاف بيننا
ان الرضى بالمعاصي لا يجوز فدل على انها ليست مقضية بمعنى واحد انا نقول
ان الله تعالى لا يقضي الا بالحق كما قال والله يقضي بالحق كل لفظ اكد شرك يطلق
ويراد به الامر كما قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وقد علم ان مراده
من الامة الاول وتطلق ويراد به الخلق كما قال فقضاهن سبع سموات في يومين
وتطلق ويراد به الاخبار كما قال وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع
مصبحين اي اخبرناه وتطلق ويراد به الالزام الحتم الذي لا خروج عنه من
الوجه ويحكم به عليه وقد يذكر الذي ليس من شرط لفظ القضاء المعاصي وهي بحق
كذلك واما قوله والمعاصي باطل فليست هي المرادة بقوله باطل هل المراد
باطل وجودها فهي موجودة بالحس ولا ينكره ذو كد او اراد بطلان
حكمها فحكمها في الشرع التحريم وقد علم بالكتاب والسنة او اراد بطلان
جزائها فقد اخبر الله تعالى ان جزاءها النار فاذا لم يكن باطلا في وجودها
ولا في حكمها ولا في جزائها فاين وجه بطلانها فتحامل لمجرد الهوى
دون التبصر والنظر يحمل الانصاف واما قوله انما ليست مقضاة الله
تعالى فانا نعني بالقضاء الحتم والالزام التام الذي لا خروج لموجود
عنه علم الله تعالى السابق اذ كان يعتقد انه عالم بالاشياء قبل وجودها
كما اخبر تعالى عن نفسه فقوله وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في
ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين وذلك الكتاب المبين
الذي وجد فيه هذه الاشياء قبل وجودها في الاعيان وخروجها

الى الحس

الحس والعيان هو القضاء الحتم والحكم الازم اذ من المتفق عليه بين العقل
والنقل ان من شقي في علم الله انه سيعد فانه السعيد حقا ومن شقي في علمه تعالى
انه يشقى فهو الشقي حقا كما اخبر الصادق والمصدوق سيد الاولين والاخرين
صلى الله عليه وسلم بقوله السعيد من سعد في بطن امه ويقوله عليه السلام كنت نبيا وادم بين الماء والطين نظر الله عز وجل
الى ما سبق قضاء الله تعالى فيهم اعني علم من يشقى في علم الله تعالى انه يعيش كافرا
ويموت كافرا فايمانه مستحيل اذ لو امكن ايمانه لامكن استحالة علم الله به
جهلا وذلك محال فحيث اذا علم الله تعالى ان من حكم فاذا بطل امكانه لزم الكفر
لو وقع لان خروج له عنه ولا يعتقد ان علم الله تعالى يؤثر في الاشياء على ما هي به
فقط اذ هذه صورة علم المخلوق فان المكتسب من جهة الموجودات يتعذر وجودها
وعلم الله تعالى خلاف ذلك لانه سابق للموجودات كلها محيط بها كلها قبل
وجودها ثم اوجدها تعالى بعد علمه بها على انها تكون على ما علم واراده لا
يمكن ان يخالف قدره مرادات العالم ما لم يعلمه تعالى فهذا وهذا هو القضاء
الحتم واما قوله لو كانت مقضية لوجب الرضا بها فلو لا محاط الشرع
ومكلفيه للانكار على العاصي لكان الرضى بها واجبا واما الرضا بالقضاء
الذي امر الشرع به ووجه لما اتفق عليه هو الرضا بقضاء الله البلاء الذي
جرت عادة الناس بالتضجع منه والجزع فامرهم بالصبر عليه حتى قال الصبر
يشق الصابر على الرضا بهذا المقام افضل من الصبر واي البلاء اكثر
تشمل على عموم في اللفظ قد خصص اتفق على بعض احكام الشرع بعض
بظاهره كطلاق الناسي والمخطئ ومن لا يعقل فحتى ما دل العقول طلبا تخلط
اذا الضحايا الذي لا تحقق المعصول ولا المأمور المنقول فقد تعرض لمجانبة